دور الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية في منطقة المتوسط

أ.سارة قوراري، طالبة باحثة بقسم العلوم السياسية. جامعة باتنة- 1-

ملخص:

يهدف المقال الى ابراز الدور الذي يلعبه الاتحاد الأوروبي في مواجهته للهجرة الغير الشرعية باعتبارها تشكل خطر على كل الدول. تعتمد هذه الدراسة على استعراض مجمل الاستراتجيات التي وضعها الاتحاد الأوروبي ; كذلك مجمل الاتفاقيات التي اعتمدها. وقد توصلت الدراسة إلى تحديد عنصرين أساسين اللذان يحدان من الهجرة السرية وهما البعد الأمني والبعد السياسي في مساعي مكافحة الهجرة الغير الشرعية وهي تتعلق بمجموعة من الأدوار لبعض الوكالات في الإطار الأمني بالإضافة إلى الاتفاقيات التي وضعها الاتحاد الأوروبي; ثم مكافحة هذه الظاهرة عن طريق الشراكة مع دول الجنوب ; فهذا التهديد يستوجب إجراءات واستراتيجيات بناءة لتحسين فعالية الاتحاد الأوروبي في مكافحته لها.

الكلمات المفتاحية: الاتحاد الاوروبي، الهجرة غير الشرعية، الاستراتيجية.

Abstract:

The article aims to highlight the role played by the European Union in confronting illegal immigration as a threat to all countries. This study is based on a review of the overall strategies developed by the European Union; As well as all the conventions adopted by it. The study has identified two key elements that limit clandestine migration: the security dimension and the political dimension of illegal immigration control; they relate to a set of roles for some agencies in the security framework as well as EU conventions; Then to combat this phenomenon through partnership with the South; This threat requires constructive actions and strategies to improve the effectiveness of the European Union in its fight against them.

Keywords: European Union, illegal immigration, strategy.

مقدمة:

منذ القديم عرف الإنسان الهجرة من خلال بحثه عن سبل العيش الكريم له ولأفراده ولقد كانت الهجرة في ذلك الوقت تكون عن طريق جماعات بهدف الحفاظ على حياتها وذلك هربا من الظروف الطبيعية القاسية ومع ظهور فكرة الدولة تحول مفهوم الهجرة الى الهجرة الغير الشرعية في حالة دخول اقليم الدولة بدون الاستناد الى قانون الدولة،وبعد الحربين العالميتين الاولى والثانية التي خلفت اثار بليغة خاصه اوروبا حيث ان هذه الاخيرة كانت تسعى لجلب اليد العاملة من القارة الافريقية وذلك خدمة لمصالحها ولم تكن تضع القوانين الا انه في الثمانيات وجدت الدول الاوروبية ان المهاجرين يزاحمون السكان الاصليين فوضعت اتفاقية شنغن فأصبحت الهجرة تتطلب تاشيرة الدخول الى بلد الاستقبال وهذا لا ينطبق على الدول المنظمة للاتفاقية ومع تطور التكنولوجي والعلمي اثر هذا بشكل خاص على الدول حديثة الاستقلال التي وجدت نفسها في تخلف وجهل وكذلك مع تزايد حاجات الانسان في الجنوب وعدم قدرته على تلبيتها اضافه الى المشاكل الاقتصادية والسياسية وبتالي اصبح يرغب في الهجرة الى الشمال لتحقيق احلامه بسرعة وان لم يستطع الهجرة بطرق قانونية فانه سيعمد الانتقال الى الضفة الاخرى من حوض المتوسط بطرق غير شرعية وهنا تسمي الهجرة الغير الشرعية وهذا ما دفع الاتحاد الاوروبي في البحث عن استراتجية فعالة تتصدى لهذه الظاهرة، وهذا ما يدفعنا لطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدي ساهمت استراتجية الاتحاد الأوروبي في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية والحد من انتشارها؟

من خلال الإشكالية المطروحة نقترح الفرضية التالية:

- كلما اتجه الاتحاد الأوروبي نحو ابرام اتفاقيات لمواجهة الهجرة غير الشرعية فان هذا سيساهم في محاصرة انتشارها.

للإجابة على التساؤل المحوري لهذه الدراسة، ومحاولة بناء تصور واضح حول الموضوع، ارتأينا عرض وتحليل وتقييم مجموعة من النقاط الأساسية التي تتناول موضوع دراستنا هاته:

I. الإطار المفاهيمي للهجرة غير الشرعية

II. استراتجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

1. البعد المؤسساتي لصناعة القرار في الاتحاد الأوروبي
2. البعد الأمني لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية
3. البعد السياسي لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي في مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية

III. خاتمة: تقييم استراتجية الاتحاد الأوروبي في محاربة الهجرة غير الشرعية

ا. الإطار المفاهيمي للهجرة الغير الشرعية:

1. الهجرة الدولية ودوافعها:

تعد قضية الهجرة قضية عالمية تتفاوت في اتجاهاتها ومستوياتها من دولة الى أخرى وتكون الهجرة عادة نتاج مشكلة اقتصادية في الأساس فعلى الرغم من تعدد الأسباب المؤدية الى هذه الظاهرة الا ان الدوافع الاقتصادية تأتي في مقدمة هذه الأسباب خاصة الهجرة الدولية، ويعزي ذلك الى تدني الوضع الاقتصادي في البلدان المصدرة للمهاجرين التي تشهد قصورا في عمليات التنمية وقلة فرص العمل وانخفاضا في الأجور وارتفاعا في مستويات المعيشة،واضافة الى الحاجة الى الايدي العاملة في الدولة المستقبلة للمهاجرين، وتعد أوروبا من اهم مناطق العالم المستقبلة للمهاجرين بسبب النقص في الايدي العاملة غير الماهرة لتعويض العجز الديمغرافي الناجم عن انخفاض معدلات الخصوبة وتشير تقديرات الأمم المتحدة الى ان أوروبا ستستقبل 159 مليون مهاجر بحلول عام **2020**، وبالتالي فان اسباب الهجرة تتمحور حول عاملين، أولا: العوامل الباعثة على الهجرة وهي في حالة الهجرة الاضطرارية، تتمثل أهم العوامل كذلك في الحروب والنزاعات، أما العامل الثاني: فهو عوامل الجذب فتتجلى في فرص العمل، والدراسة،تزايد سهولة الوصول إلى المعلومة عبر العالم مما يساهم في بناء وتصور لعالم مثالي وراء الحدود (عثمان الحسن محمد نور،2008.ص.ص.23.24)

2. التعريف بالهجرة الغير الشرعية:

إن تنقل البشر يكون بهدف البحث عن الامن والعيش الرغيد وهذا ما يلخصه المفكر الديمغرافي الفرنسي الفريد صوفي في مقولة شهيرة له "اما ان ترحل الثروات حيث يوجد البشر او يرحل البشر حيث توجد الثروات، اذ تعد ظاهرة الهجرة السرية ظاهرة عالمية عابرة للأوطان "عبر الوطنية" كما تتميز هذه الظاهرة بتركيبة معقدة ومتطورة ومتنامية نظرا لتأثرها بالعولمة وهذا ما يصعب من عملية وضع تعريف شامل لها نظرا لاختلاف الرؤى والزوايا التي ينظر بها الى الهجرة السرية، سنستعرض في هذا الفرع مجموعة من التعريفات: أولا، تعريف الهجرة لغة الهجرة ترك الشيء أو الفعل والهجرة الخروج من ارض الى اخرى؛ ثانيا، تعريف الهجرة اصطلاحا الهجرة بصفة عامة هي التنقل الارادي لجماعات الافراد تاركين بذلك بلدهم نهائيا أو لمدة محددة من اجل البحث عن عمل؛ ثالثا، الهجرة الغير الشرعية او ما يعرف بالهجرة السرية فقد تعرف بانها تعنى اولئك المهاجرين الذين لا يلتزمون بالشروط القانونية المتعلقة بدخولهم واقامتهم في الدول التي يهاجرون اليها والمهاجرون العابرون الى دولة تكون ممرا للوصول الى دولة اخرى (. رؤوف منصوري،2014. ص.ص.13.16)

وكذلك من ضمن التعاريف التي جاءت عن الهجرة غير الشرعية بأنها:" تدبير الدخول غير المشروع من وإلى أي إقليم بأي دولة من قبل أفراد، أو مجموعات من غير المنافذ المحددة لذلك دون التقيد بالضوابط والشروط المشروعة التي تفرضها كل دولة في مجال تنقل الأفراد. وكذلك يعرف الاتحاد الأوروبي المهاجر غير الشرعي:" هو الشخص الذي يسافر إلى الاتحاد الأوروبي بدون تأشيرة صالحة أو تصريح أو الذين هم في الاتحاد الأوروبي، بعد انتهاء مدة صلاحية التأشيرة. (خديجة بتقة،2014.ص.32)

3. آثار الهجرة الغير الشرعية:

للهجرة غير الشرعية اثار عديدة على مختلف الجوانب الأمنية والاقتصادية والاجتماعية، فهي عامل مساهم في ظهور الجرائم على مختلف أنواعها كما انها مصدر لانتشار الامراض والاوبئة ولذلك تكمن الاثار التي تخلفها الهجرة الغير الشرعية في الاتي:

- **اقتصاديا:**

- وذلك عن طريق الاخلال بسوق العمل وخلق عدم توازن بين العرض والطلب نتيجة لكثرة العمالة المتسللة للدولة؛
- انتشار العمالة العشوائيه الغير الضرورية وظهور السوق ظل موازية للعمالة متسللة التي تقبل بأجور اقل وشروط عمل قاسية؛
- تزايد جرائم غسل الأموال.

- **صحيا:**

- العمالة الغير الشرعية قد تكون مصدر لانتشار الأوبئة والامراض مثل الايدز والتهاب الكبد الوبائي إضافة الى ان المهاجرين لا تتوفر لديهم الامكانية اللازمة لمقابلة نفقات العلاج.

- **إجتماعيا:**

- ظهور الاحياء العشوائية؛
- دخول عادات غريبة للمجتمع؛
- مشكلات الهوية الثقافية وتراجع القيم ومبادئ الاصلية لبناء الدولة.

- **أمنيا:**

- تؤدي الهجرة الغير الشرعية الى ظهور الأفكار المتطرفة وارتكاب جرائم كالسرقة او ترويج المخدرات والى اعمال إرهابية؛
- الاتجار بالبشر بالنسبة للأشخاص الذين يعاونون من الفقر الشديد (فايزة بركان 2012. ص.ص. 57.59).

II. استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية:

1.البعد المؤسساتي لصناعة القرار في الاتحاد الأوروبي:

على الرغم من ولادة الاتحاد الأوروبي منذ أكثر من نصف قرن، وتوسع هذا الاتحاد من ست دول إلى 27 دولة في يومنا هذا ليضم قرابة 500 مليون نسمة، فضلاً عن وجود 1,3 بليوناً من البشر في 80 دولة مرتبطين بالاتحاد بأشكال مختلفة مثل المساعدات، الاستثمارات الأجنبية، التجارة والمال، كما يعيش ثلث سكان المعمورة في المجال الأوروبي في منطقة تخضع للتأثير الأوروبي. وتؤكد الإحصائيات أن الاتحاد الأوروبي مسؤول عن ربع الناتج الاقتصادي على مستوى العالم، كما يمثل أضخم مشترٍ منفرد للسلع من البلدان النامية في العالم، وهو أكبر مانح للمساعدات بلا منافس. وفي ظل كل هذه العوامل ينشأ الثقل الجغرافي السياسي الحقيقي للاتحاد (حسين طلال مقلد.2009)

يعود تأسيس أول تجمع أوروبي إلى 18 أبريل/نيسان 1951 عندما اتفقت ست دول أوروبية - هي فرنسا وألمانيا وبلجيكا ولوكسمبورغ وهولندا وإيطاليا- على تشكيل المجموعة الأوروبية للفحم والصلب التي ستشكل نواة قيام المجموعة الاقتصادية الأوروبية ثم الاتحاد الأوروبي. وفي 25 مارس/آذار 1957 وقّعت تلك الدول على اتفاقية روما التي وسعت مجالات التعاون، وأصبحت المجموعة تحمل اسم المجموعة الاقتصادية الأوروبية.

وفي العام 1973 التحقت كل من المملكة المتحدة والدانمارك، ثم اليونان عام 1981، وإسبانيا والبرتغال في 1986، ثم آيرلندا في 1993،فالسويد وفنلندا والنمسا عام 1995، وفي 7 فبراير/شباط 1992 وُقِّعت معاهدة ماستريخت بهولندا وتم بمقتضاها تجميع مختلف الهيئات الأوروبية ضمن إطار واحد هو الاتحاد الأوروبي الذي أصبح التسمية الرسمية للمجموعة.

وابتداء من عام 2004 امتد الاتحاد الأوروبي نحو دول أوروبا الشرقية بعد انهيار الاتحاد السوفياتي، حيث انضمت عشر دول جديدة أستونيا وبولندا وجمهورية التشيك وسلوفاكيا وسلوفينيا ولاتفيا وليتونيا والمجر، كما انضمت كل من قبرص ومالطا للاتحاد. وفي 2007 انضمت رومانيا وبلغاريا، ووصل أعضاء الاتحاد الأوروبي - حتى 2014- 28 دولة. ولا تزال بعض الدول تنتظر للالتحاق الاتحاد كتركيا وألبانيا وأيسلندا ومقدونيا ومونتنيغرو وصربيا. كما تبقى البوسنة وكوسوفو من المرشحين المحتملين للانضمام إلى الاتحاد. (موقع الجزيرة)

أ. المجلس الأوروبي:

هو أحد مؤسسات الاتحاد الأوروبي وعليه فهو ليس مؤسسة قائمة بذاتها بل يمثل أعضاء رؤساء دول الاتحاد او رؤساء حكومات الدول الأعضاء وبهذا التمثيل الرفيع يعتبر اعلى مستويات صنع القرار بل وقلب السلطة العليا وهو ثمرة المساعي الفرنسية في عهد الرئيس الراحل شارل ديغول الذي حرص على وجود جهاز سياسي لدفع مسيرة الوحدة الأوروبية حيث يتم تناوب رئاسة المجلس بين الدول الأعضاء كل ستة اشهر وقد اقرت معاهدة ماستريخت دور المجلس الأوروبي كمنصة لاطلاق مبادرات الاتحاد السياسية الرئيسية ومنتدى لتسوية القضايا الخلافية التي لم تحل داخل مجلس الاتحاد الأوروبي، ويسن المجلس تشريعات الاتحاد تعليمات وتوجيهات وقرارات فهو مجلس الاتحاد التشريعي اذ جاز التعبير بالرغم من تقاسم المجلس والبرلمان هذه الوظيفة ولهما السيطرة مشتركة على ميزانية الاتحاد، ويتبنى المجلس اتفاقيات دولية تفوض بشأنها

بواسطة المفوضية وتتميز معاهدة المجموعة الأوروبية بان قرارتها متبناة بالإجماع وبأغلبية بسيطة وبأغلبية محددة وقد مر المجلس الأوروبي بعدة مراحل وهي:

- المرحلة الأولى: من مطلع خمسينيات القرن الماضي عند انشاء مجموعة الحديد والصلب حتى منتصف السبعينيات واتسمت تلك الفترة بعدم تطور مؤسسات الاتحاد الأوروبي.
- المرحلة الثانية: بدأت بقمة باريس امتدت حتى صدور القانون الأوروبي الموحد في 1986 وحينها بدأت اجتماعات القمم الاوروبية تتلاحق وتحولت لجهاز اعلى لصنع السياسة الاوروبية ومنذ ذلك الوقت اتفق جيسكار ديسان والالماني هيلموت شميدث على انعقاد القمة الاوروبية بصورة دورية.
- المرحلة الثالثة: وهي المرحلة الممتدة منذ صدور القانون الاوروبي الموحد على النحو المشار اليه سابقا وحتى الان وفي هذه الفترة تحول المجلس الاوروبي لمنبر التشاور وبدور ايجابي اقوى مما سبق

في الأخير، نشير إلى أن المجلس يتخذ قرارات ملزمة ويصدر توجهات ويشرع قوانين (عبد الوهاب محمد إسماعيل العمراني.2011.ص.ص.30.31)

ويعتبر المجلس الاوروبي المكون من رؤساء الدول والحكومات الدول الاعضاء في الاتحاد فهو اعلى مستويات صنع القرار ومستودع السلطة العليا فيه ومن المفيد لفت الانظار هنا الى اهمية عدم الخلط بين المجلس الاوروبي وبين مجلس اوروبا فلأول اي المجلس الاوروبي هو احدى هيئات صنع القرار في الاتحاد الاوروبي اما الثاني فهو الاسم الرسمي لمنظمة مستقلة تضم في عضويتها معظم الدول الاوروبية (حسن نافعة.ص.190)

ب. مجلس الاتحاد الأوروبي "المجلس الوزاري":

وهو الذي يتصدر هرم مجلس القرار الأوروبي ويسمى مجلس الاتحاد الأوروبي أو المجلس الوزاري وهو أهم مصدر تشريع داخل مؤسسات وهياكل الاتحاد الأوروبي ويضطلع بوظيفتين في إطار الهرم المؤسساتي الأوروبي: الوظيفة التشريعية إلى جانب البرلمان، خاصة ما يتعلق بالعملية التكاملية الأوروبية، والوظيفة التنفيذية إلى جانب المفوضية الأوروبية، إذ تقوم كل دولة من الدول الأعضاء من الاتحاد الأوروبي بالتصويت على القرارات المتخذة ويتكون من ممثلين للحكومات الأعضاء ويتغير وفقا لطبيعة العمل الذي يقوم به إذ يقوم وزراء الخارجية بمعالجة المسائل الهامة ويكون كل وزير ممثل عادة حسب نوعية المواضيع المدروسة: وزراء المالية للقضايا الاقتصادية. وزراء البيئة للقضايا كالاحتباس الحراري...الخ. تنعقد جلساته بطلب من الرئيس وفيه ثلاث أنواع من التصويت: الأصوات أو القرارات الإجرائية: بالأغلبية؛ القرارات المهمة: أغلبية متميزة؛ القرارات الجوهرية: تمس المصالح العليا للدولة. ويوجد مقر المجلس وسكرتاريته في مدينة بروكسل، ولكن تعقد أيضا في لوكسمبورغ لمدة ثلاث شهور في العام هي أفريل، جوان،أكتوبر. وتتغير رئاسة المجلس بشكل دوري حيث تتولى كل دولة رئاسة لمدة ستة أشهر ويتم ترتيبها وفقا للأبجدية باستخدام اسم الدولة بلغتها الأصلية فاليونان تصبح (hellas) مثلا.وفي مسألة التصويت في المجلس. فان الدول الأعضاء لا تكون لها أصوات متساوية حيث إن كل دولة لها عدد من الأصوات يتناسب مع حجمها فألمانيا وفرنسا وايطاليا والمملكة المتحدة لكل منها عشرة أصوات واسبانيا لها ثمانية وبلجيكا وهولندا والبرتغال واليونان لكل منها خمسة أصوات ولكل من الدنمرك ووايرلندا لها 3 أصوات وللوكسمبورغ 2 صوتان وبعد انضمام كل من النمسا والسويد وفنلندا تم اقتراح إن تحصل كل من النمسا والسويد على 4

أصوات وتحصل فنلندا على ثلاثة أصوات. والتصويت بالأغلبية يتطلب 56 صوت وهذا ما يعني إن رفض أي تشريع يتطلب نسبة 30%من الأصوات.

ج. المفوضية الأوروبية:

تعتبر المفوضية احدى المؤسسات الرئيسية في عملية صنع القرار الاوروبي غير ان هذه المؤسسة شهدت تطورا كبيرا عبر المسيرة الطويلة لعملية التكامل والاندماج الاوروبي ففي زمن الجماعة الاوروبية للفحم والصلب اطلق على هذه المؤسسة اسم السلطة العليا واريد لها ان تكون المركز الرئيسي لعملية صنع القرار وعصبه الحساس (حسن نافعة.ص.200) ويعين أعضاء المفوضية من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد ورغم ذلك يكون ولاءهم للاتحاد وليس لدولهم وعمد دخولهم للمفوضية يقسمون على الولاء التام للاتحاد والقسم هو ان اتولى القيام بوجباتي باستقلالية تامة وفقا للمصالح العامة للجماعة وفي قيام بواجباتي لن أقوم بطلب او حصول على تعليمات من أي حكومة او جهة وتتلخص صلاحيات ومهام المفوضية في الأمور الاتية: إعداد المقترحات التي تقوي حركة الاندماج الأوروبي؛ تنفيذ مايشرع من قوانين او يصدر من قرارات؛ متابعة ومراقبة تنفيذ المعاهدات؛ تمثيل الاتحاد فهي تعتبر الجهة التي تمثل الاتحاد الأوروبي وتتحدث باسمه وتقود المفوضات الاقتصادية والتجارية الدولية. وتجتمع المفوضية كهيئة جماعية مرة كل أسبوع على الأقل ويتم اتخاذ القرارت بأغلبية البسيطة فالمجلس الأوروبي هو الذي يعين وزير الخارجية بعد تشاور مع رئيس المفوضية وهو الذي يقرر تنحيه من وظيفته بطرقة نفسها ان تطلب الامر ذلك ويعتبر وزير الخارجية للاتحاد الأوروبي بحكم منصبه وما سبق الإشارة نائبا لرئيس المفوضية ومفوضا في الوقت نفسه بإدارة العلاقات الخارجية للاتحاد. كما وتمتلك المفوضية الأوروبية صلاحيات واسعة فيحق لها تقديم مقترحات القوانين والاشراف على تنفيذ القوانين المشتركة بوصفها المسؤولة عن حماية الاتفاقيات المبرمة كما تقوم بوضع الميزانية العامة للاتحاد والاشراف على تنفيذها (صدام مرير الجميلي.2009.ص.ص.66.69)

د. البرلمان الأوروبي:

يعتبر البرلمان الأوروبي أحد أهم هيئات الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى المؤسسات الأخرى. مركزه ستراوسبورغ يتكون من قضاة ومحامين كان يتم تعيينهم سابقا من بين أعضاء برلمانات الدول الأعضاء وفي عام 1979 وهو أول انتخاب له أصبح يتكون من أعضاء منتخبين انتخابا مباشر من قبل دولهم لمدة ستة سنوات وهو يراقب تنفيذ القرارات المجموعة ومدى توافقها مع النصوص معاهدة روما.

يضطلع البرلمان الأوروبي على الموافقة على ميزانية الاتحاد الأوروبي كما أنه يستطيع رفضها وفي هذه الحالة فإن إجراءات تحضير الميزانية تعاد من جديد فتدرس من قبل اللجنة الأوروبية لتمر للمرة الثانية على المجلس الأوروبي لتصعد إلى البرلمان للموافقة عليها وفي كثير من الأحيان يستعمل البرلمان سلطاته المالية للتأثير في السياسات المشتركة خاصة السياسة الزراعية المشتركة التي تقع تحت الرقابة المباشرة له وتتم الموافقة على المشاريع القانونية بأغلبية الثلثين.

كما يعد البرلمان الأوروبي هو الواجهة الديمقراطية للاتحاد الأوروبي والهدف الأساسي منه توسيع عملية المشاركة في صنع القرار في الاتحاد الأوروبي ولكن رغم كل هذا فان البرلمان ما تزال سلطاته محدودة. فهو بالأساس يضطلع بالوظيفة الإشرافية. فيما يخص الإشراف على أداء المفوضية لوظائفها.

والوظيفة التشريعية وفي الواقع في هذا الصدد الغالب إن له دور استشاري حيث تنص معاهدة روما على انه هناك عدد من المجالات لاستطيع المجلس الوزاري اتخاذها بدون استشارة البرلمان أو ما يعرف بالاستشارة الإجبارية.

هـ. محكمة العدل الأوروبية:

ومعاها المحمة الابتدائية هي الجهاز القضائي للجهاز الأوروبي ويوجد مقر المحكمة في لوكسمبروغ وتقوم المحكمة بمراقبة اعمال الأجهزة واعمال الدول الأعضاء من حيث مدى موافقة هذه الاعمال لمعاهدات وتضمن ان يتم تفسير وتطبيق المعاهدات وفق للقانون وتتشكل المحكمة من خمسة عشر قاضيا تعينهم حكومات الدول الأعضاء" باتفاق مشترك فيما بينهم "بحيث تختار كل دولة قاضيا ولا يشترط ان تختار الدولة القاضي من مواطنيها. وتنتخب المحكمة رئيسا لها من بين قضاتها لمدة ثلاث سنوات ويوجه الرئيس عمل المحكمة وتعين المحكمة مسجلا لها وتكون المحكمة من بين أعضائها دوائر تتكون من ثلاثة الى خمسة قضاة وذلك لتخفيف من عبئ الزيادة (وائل احمد علام.1998.ص.ص.25.26)

و. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية:

تقوم اللجنة الاقتصادية والاجتماعية بدور استشاري قريب من الدور البرلمان الأوروبي وقد حددت معاهدة روما عدد من المسائل التي تقوم المفوضية والمجلس الوزاري باستشارة اللجنة فيها قبل اصدار التشريعات دون ان يكون راي الجنة ملزما وأعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية هم من رجال الاعمال وممثلي المؤسسات المجتمع المدني والاكاديميين والعمال والفلاحين ويتم تعيينهم بواسطة المجلس الوزاري بناءا على ترشيح الحكومات ويقع مقر اللجنة في بروكسل وهي تجتمع ثلاث مرات شهريا ومهمة هذه اللجنة دراسة الآراء المقدمة لها (صدام مرير الجميلي.ص.74).

2. البعد الأمني لاستراتيجية الاتحاد الأوربي لمكافحة الهجرة غير الشرعية بأوروبا:

سياسة التنقل الاوروبيين وخلق الحدود التدريجي لغير الأوروبيين هذه السياسة تعتمد على سلسلة من الاستراتيجيات المتتالية من اتفاقيات ومعاهدات اوروبية مرتبطة بسياسة الهجرة المعتمدة لكل دولة حيث ان الهجرة كانت مسالة محدودة جدا ومن بين البنود اتفاقية روما 1957 الى غاية سنة 1968 حيث تم الموافقة على التنقل العمال الاوروبيين المعتمدين اي النظاميين هذا التنقل يكون بين ستة دول المعتمدة للتنقل الحر وبعدها حتى عام 1985 جاءت معاهدة شنغن ان هذه السياسات لا تقتصر على كفاءة المهاجرين في هذا المجال ولكن على سياسة الدول الاعضاء بحسب ما نص عليه التعريف المقدم في البرلمان الاوروبي ان المهاجر هو الشخص الذي ينتقل من مكان اقامته لمدة على الاقل 12شهرا. بعد بداية الادماج الاوروبي في 1950 اثر معاهدة روما في 1957 كما ذكرنا سابقا نلاحظ توحد في السياسة المعتمدة للهجرة عبر كل دول EU ان مهارات هذه السياسة تطورت بمراحل وهذا ما اثر على العلاقات الخارجية للاتحاد الاوروبي وبالطبع في السياسة الخارجية المعتمدة مع الدول النامية لتعزيز كل العوامل المرتبطة بالهوية والثقافة والهجرة. (Catherine wihtol de .P.17. wenden)

أ. **نظام شنغن ونظام الرقابة على الحدود الخارجية في إطار نظام شنغن:**

إن اتفاق شنغن، يندرج ضمن التعاون بين حكومات الدول الأوروبية تم إبرام اتفاق شنغن الأولي في 14 جوان 1985، من قبل دول البينيلوكس هولندا، بلجيكا ولكسمبورغ وفرنسا وألمانيا (خديجة بقتة.ص.ص.80.87) ماعدا ايرلندا والدنمارك والمملكة المتحدة لفتح الحدود الجمركية الداخلية للدول الاوروبية وتعزيز مراقبة الحدود الخارجية ل EU، وتم تطبيق المعاهدة عمليا عام 1990 بنت هذه المعاهدة على سيناريوهات:

أولا: استحالة حدوث هجرة جماعية؛

ثانيا: اليد العاملة الأوروبية العاطلة تعوض اليد العاملة للمهاجرين بفضل سياسة الادماج؛

ثالثا: التنقل بين دول EU يكون كبير"التجارة"؛

رابعا: المساعدات التنموية للبلدان في طور النمو ستكون كفيلة لتوظيف اليد العاملة المترشحة للهجرة.

ويذكر أن هذه المعاهدة كانت بمثابة المرتكز الثاني في المشروع الأوروبي الحالم بتحقيق الوحدة الكاملة.

أما نظام الرقابة على الحدود الخارجية في إطار نظام شنغن: بشأنه حددت اتفاقية شنغن شروط العبور القانونية للحدود الخارجية لدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي كما وضعت تدابير متمثلة في العقوبات في حالة العبور غير الشرعي أقرت المادة السابعة من نص الاتفاقية الأولى 1985يجب على الأطراف أن تسعى لتقريب سياسات التأشيرات في أقرب وقت ممكن من أجل تجنب الآثار السلبية في مجال الهجرة والأمن التي قد تنجم عن تخفيف الضوابط على الحدود المشتركة ولا يجوز لهم أن تتخذ، إذا كان ذلك ممكنا قبل 1 يناير 1986، ما يلزم من خطوات من أجل تطبيق إجراءاتها ل مسألة التأشيرات والقبول في هذه الأراضي، مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة ضمان حماية أراضي الدول الخمس ضد الهجرة غير الشرعية (خديجة بتقة.ص.ص80.87).

ب. بنك المعلومات:

تبنى الاتحاد الأوروبي إجراءات أخري ذات طابع أمني، لعل أبرزها: بنك المعلومات الأوروبي، الذي سيراقب تحركات الأجانب في أوروبا عن كثب. وأوضح راديو هولندا في تقرير له بهذا الخصوص، أن إجراءات مكافحة الهجرة ستجعل الاتحاد الأوروبي قريب الشبه بالولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتعين علي كل من يدخل إلي الاتحاد أن يدلي بمعلومات شخصية، ويراقب جيدا إذا كان سيبقي طويلا أم لا (نادية ليتيم، فتحية ليتيم.2011)

ج. آليات مكافحة الهجرة في المعاهدات الأوروبية:

معاهدة دبلن 1990: هذه المعاهدة ادمجت مبدا التضامن بين الدول الاوروبية بخصوص حق اللجوء يعني طلب واحد للجوء هو المسموح به.

اتفاقية ماستريخت 1992: ادخلت مصطلح المواطنة الاوروبية بمجموعة من المزايا للمواطن الاوروبي مثلا التنقل في أوروبا رخصة العمل وحق الاقامة والمشاركة في الانتخابات البلدية والاوروبية ولكن هذا الحق

للمواطنة الذي استفاد منه اصحاب الاصول الغير اوروبية هو الذي جعل من اوروبا "فضاء للحرية والامن والعدل".

اتفاقية امستردام: تم توقيع على الاتفاقية سنة 1997عدلت الميدان اللجوء والهجرة من الركن الثالث او بالأحرى البند الثالث "بين الحكومات" الى البند الاول "بين الدوائر "في الاتحاد الاوروبي.

المجلس الاوروبي تومبير TAMPERE **1999:** طالبت بوقف نموذج الهجرة "صفر" وتعديل اجراءات الامن الذي كان طاغيا "او معمول به في التسعينات وهي محاولة لانسجام السياسات للدول الاعضاء الاتحاد الاوروبي.

اتفاقية نيس NICE 2000**:** صادقت هذه الاتفاقية على نصوص المواطنة الاوروبية ومكافحة التمييز العنصري في ميثاق حقوق الاساسية للاتفاقية.

الكتاب الاخضر للهجرة: يدعو لسياسة الهجرة ايجابية مضمونة وانتقائية ولكنها لا تميز بين الهجرة للعمل وهجرة تجميع العائلات كذلك القوانين المتعلقة بمراقبة الحدود تبقى قوية حتى وان كان تطبيقها ونتائجها مستجوبة (isabel schafer.p.03)

د. مكافحة الهجرة عبر مختلف الهيئات الأوربية المستحدثة:

الوكالة الأوربية لإدارة الحدود FRONTEX 2015: جاءت هذه الشراكة بين دول الاعضاء الاتحاد الاوروربي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية من خلال المنظور الاوروبي فان حرية التنقل داخل EU مسموح به الا اذا كانت كل نقاط العبور مؤقتة ومحمية بسيطرة محكمة(ibid.p.03) وتعتبر الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود فرونتاكس الجهاز الدولي الوحيد الذي وضع خصيصا من أجل مراقبة الحدود ويقع مقر هذه الوكالة في "فيرسوفي" ببولونيا وتمتلك 26 طائرة مروحية و22 طائرة صغيرة و113باخرة إضافة إلى 476 شاحنة مجهزة بمعدات لمكافحة الهجرة السرية، كالرادارات المتحركة والكاميرات الحرارية وأجهزة ترصد دقات القلب ومن بين العمليات التي قامت بها فرونتاكس عملية بوسيدون يوم2011 - 04 -01إلى-03 -31- 2012 عملية بحرية جاءت من أجل مكافحة الهجرة غير الشرعية النابعة من تركيا وشمال أفريقيا نحو اليونان استضافت العملية اليونان شاركت فيها كل من ألمانيا، والنمسا، والدنمارك، واستونيا، وفنلندا وفرنسا، وهنغاريا، وايسلندا، وايطاليا، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطا، وهولندا، والنرويج، وبولندا، ورومانيا وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، والمملكة المتحدة. قدرت ميزانيتها 11.588.9626.00اورو.

الشرطة الأوروبية1991 EUROPOL : تتولى المنظمة تنسيق التحركات والتحقيقات التي تتم على مستوى الاتحاد الأوروبي، ودعم فرق البحث المشتركة، إلا أنه ليس لها صلاحيات القيام بالأعمال التنفيذية الميدانية من قبض وتفتيش ومطاردة وغيرها من بين المهام التي قامت بها اليورو بول في عام 2011 كانت النمسا والمجر تشهد زيادة كبيرة في تدفقات الهجرة غير الشرعية عليها وبدعم من اليورو بول تم إنشاء مشروع محاربة الهجرة غير الشرعية التي تمس المجر والنمسا حيث تم القبض على 7249 مهاجرا غير شرعي عبر صربيا إلى المجر.

الكلية الأوروبية للشرطة: تجمع هذه الوكالة كبار مسئولي أجهزة الشرطة في أوروبا، وتهدف إلى تقديم المساعدة في مجال تكوين الشرطة وتقدم إسهاما فعالا من خلال شبكة تعليمية إلكترونية تقدم من خلالها ما أمكن من المعلومات لأجهزة مراقبة الحدود.

3. البعد السياسي لاستراتجية الاتحاد الأوروبي في مكافحة ظاهرة الهجرة الغير الشرعية

ميثاق الهجرة الأوروبي 2008:

وضع الميثاق الاوروبي للهجرة واللجوء وعرف التشريع الاوروبي في الميادين هذا الميثاق مخصص لتنظيم الهجرة الشرعية مع مراعاة خصائص الدول الاعضاء وتعزيز الادماج مع التركيز على مراقبة الحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي حيث اعطيت لها الاولوية الاهتمامات في هذا الميثاق حيث يساهم بشراكة مع الدول المنشأ ودول العبور من اجل تحسين الظروف المعاشية في دول الانطلاق (isabel schafer.ibid)

صادق الزعماء الأوروبيون دون تردد عليه: "لقد بنينا بالإجماع ميثاق الهجرة"، وكما تعلمون هذه القضية على رأس أولويات الرئاسة الفرنسية" يقول الرئيس الفرنسي "نيكولا ساركوزي" خلال مؤتمر القمة الأوروبي، الذي انعقد في بروكسل مضيفا "إن أوروبا لديها اليوم سياسة حقيقية للهجرة ويتضمن الميثاق الأوروبي بشأن الهجرة واللجوء السياسي مبادئ توجيهية من خلال القواعد الواردة في الميثاق على ما يسمى "البطاقة الزرقاء" وهي وثيقة تمنح للأجانب من ذوي المؤهلات المهنية العالية، والذين يأتون من دول خارج الاتحاد الأوروبي لأجل العمل، حيث تمنحهم وعائلاتهم حق الإقامة لفترات محددة في أراضي دول الاتحاد الأوروبي. إلا أن ميثاق الهجرة الأوروبي تضمن نقاطا مثيرة للجدل من بينها تلك التي تنص على أن المهاجرين السريين، الذين يقاومون الترحيل يمكن احتجازهم لفترة طويلة تصل إلى 18 شهرا ومنعهم من الدخول من جديد إلى دول الاتحاد الأوروبي لمدة خمس سنوات لاحقة.

كذلك ركزت برامج العمل الأوروبي على اقامة الحوار وترسيخ التعاون حول قضايا الهجرة مع شركائه دول البحر الأبيض المتوسط أهمها

- **اتفاقية الشراكة** في ايطار مسار برشلونة 1995 حيث تؤكد ان البعد الاجتماعي هو الاساس الحقيقي لاستقرار المجتمعات كتوفير فرص العمل الخ
- **سياسة الجوار الاوروبية**_ ذلك من خلال ايجاد حوار سياسي واجتماعي مع دول الجوار والعمل مع الدول الجنوبية على لارساء ارضية مشتركة
- **مشروع الاتحاد من اجل المتوسط** 2007 والذي اعلن عنه الرئيس الفرنسي السابق ساركوزي كبرنامج مكمل لأليات التعاون الاورومتوسطي وسياسة الجوار وما يجدر الإشارة به ان حصيلة التعاون الاورومتوسطي هزيلة جددا بسبب انشغال الاتحاد الاوروبي بتنمية الدول التي انضمت مؤخرا له اكثر من اهتمامه بدول الجنوب المتوسط
- **حوار خمسة زائد خمسة** ركز قمة الحوار خمسة زائد خمسة بين الدول المغاربية والاتحاد الاوروبي التي انعقدت في تونس في 2003/12/5 على ضرورة محاربة ظاهرة الهجرة السرية وتنفيذا لتوصيات القمة صادق البرلمان التونسي على مشروع قانون جديد يهدف الى محاربة الهجرة السرية ويقر المشروع الجديد نظاما رادعا لكل الاشخاص المشاركين والمستفيدين من تنامي ظاهرة الهجرة السرية التي اصبحت تشكل مصدر قلق للحكومة التونسية والدول الاوروبية المجاورة (سهام حروري.ص.ص.348.350)

وبالتالي يبقى الاتحاد الاوروبي يواجه مشكلة في موائمة سياسته تجاه الهجرة الغير الشرعية مع مواثيق حقوق الانسان خاصة المادة 3 من حقوق الانسان و31و32من اتفاقية جنيف بشان اللاجئين التي تنص على عدم فرض عقوبات (عثمان الحسن محمد نور. مرجع سابق)

وباعتبار ان النظام الاوروبي يسعى لحماية حقوق الانسان باعتباره من اكثر الانظمة الاقليمية تطورا في ميدان حقوق الانسان ويعتمد على العديد من الاتفاقيات والمواثيق التي اهتمت منذ نهية الأربعينيات وبداية الخمسينيات من هذا القرن بتقرير حقوق الانسان وحرياته الاساسية .(هشام صاغور.201.ص.105)

الشراكة الأوروبية الافريقية: على المستوى القاري حيث تم اجتماع رؤساء دول الاتحاد الافريقي سنة 2014 في القمة الاوروبية الافريقية، تناول هذا الاتفاق الهجرة والتنقل في اطار الشراكة الافرو-اوروبية للهجرة والتنقل والعمل انطلقت من ملتقى SOMMET وينص هذا الاتفاق على التعامل مع البشر واعادة استرجاع الاموال والتنقل واليد العاملة وحتى تنقلها وهجرتها داخل الدول الافريقية كذلك الحماية الخارجية "حتى عند تنقل الاشخاص داخل الدولة وكذلك الهجرة الغير الشرعية.

على المستوى الإقليمي، وبهدف مكافحة الهجرة الغير الشرعية تم إقرار الحوار مع الدول الواقعة على طول مسار طريق المتبع للهجرة مع: **أولا**، دول غرب افريقيا "اتفاقية الرباط" حيث انعقد في اول ملتقى وزاري اورو-افريقي للهجرة والتنمية في جويلية 2006 انظمت له 55 حكومة من الدول الاوروبية ودول شمال افريقيا وغربها والوسطى اضافة لجنة الوكالة الاوروبية والهيئات الاقتصادية لدول غرب افريقيا ومن اهدافها:

- تعزيز الحوار والشراكة في مجال الهجرة الشرعية والتنقل
  - الوقاية والحماية من الهجرة الغير الشرعية والوسائل للحد منها
  - الهجرة والتنمية
- تحديد الاولويات المشتركة لتطوير الشراكة بشكل فعلي وعملي في هذا المجال.

أما بخصص إدارته فهو مسير من قبل اللجنة المركبة من خمسة دول اعضاء في الاتحاد الاوروبي بلجيكا وإسبانيا وفرنسا وايطاليا والبرتغال اضافة الى خمسة دول شريكة بوركينافاسو وغينيا الاستوائية ومالي والمغرب والسينيغال اضافة الى اللجنة الاوروبية CEDEAO.

ولقد كانت نتائجه كالآتي:

- لقد عزز الحوار متين وبناء بين الاتحاد الاوروبي والدول المشتركة
- دعم تشديد الشراكة بلبدا بمبادرات ثنائية واقليمية فرعية واقليمية

أما على أرض الواقع ندرج مثال للشراكة على المستوى الاقيلمي مثل الشبكة الاطلسية بين اسبانيا البرتغال سينيغال موريطانيا وجمهورية الراس الاخضر المغرب غامبيا غينيا بيساو فهي تساهم في تبادل المعلومات بين السلطات للحد من الهجرة الغير الشرعية والاجرام بين الحدود. كما نشير هنا الى ان هذا الملتقى الوزاري للهجرة انبثق عنه التكفل بقرارات روما وبرنامج روما من 2017/2015 الذي يحدد محورين اساسين للاجراءات المستقبلية:

- تعزيز الروابط بين الهجرة والتنمية
- الحماية والحد من الهجرة الغير الشرعية والجريمة المرتبطة بها

هذا البرنامج يلزم ايضا الحماية الخارجية من بين الاربع اعمدة للشراكة في التقارب لمسالة الهجرة والتنقل.

ثانيا، دول شرق افريقيا " الخرطوم بين دول الاتحاد الأوروبي ودول القرن الافريقي اطلق خلال الملتقى الوزاري روما 2014 هو حوار اقليمي حول الهجرة بين اعضاء الاتحاد الاوروبي وتسع دول افريقية للقرن الافريقي ودول TRANSIT العبور ووكالة الاوروبية والوكالة الاتحاد الافريقي ومن بين اهدافه إنشاء حوار على مدى الطويل حول الهجرة والتنقل لتعزيز الشراكة الحالية عبر تحديد وانشاء مشاريع على ارض الواقع وهذا استنادا للتصريحات الوزارية بتاريخ 2014/11/28وهو حوار يركز في المرحلة الاولى على التعامل مع البشر ثانيا تنقل المهاجرين. كما تم التوصل إلى اتفاقية ثنائية بين جمهورية الرأس الاخضر - المغرب - تونس نيجيريا وعلى هامش قمة SOMMET DE VALETTE حيث كانت ستوقع اتفاقية مع اثيوبيا ان الشراكة مع الدول الافريقية، تمت في اطار الاتفاق المبرم مع دول الافريقية، والكاريبي والمحيط الهادي الذي وقع عليه في جوان 2012، ثم ابرمت لجنة تظم ACPو الاتحاد الاوروبي مجموعة من توصيات حول تحول الممتلكات وتسليمها وفي ماي 2015 مجلس الوزراء ACPو EU صادق على توصيات التعامل مع البشر وطرق الهجرة Commission (2015.européenne)

خاتمة: تقييم استراتجية الاتحاد الأوروبي في محاربة الهجرة غير الشرعية

إن غالبية المشروعات الأوروبية التي طرحت لمكافحة الهجرة غير الشرعية هذه الإجراءات الأمنية المتشددة فشلت في تحقيق الهدف منها، وهو الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، حسب الباحث شتيفان ألشر من معهد دراسات الهجرة المقارنة. إذ يقول في هذا الصدد: "هذه الإجراءات لن تؤدي سوي إلي تغيير طرق الهجرة غير الشرعية وليس وقفها. فعلي سبيل المثال، بعد تشديد المراقبة علي مضيق جبل طارق، يتبع المهاجرون الآن طريقا بحريا آخر شرقي الأندلس في جنوب إسبانيا. ونظرا لصعوبة الطريق وسوء حالة المراكب، يتعرض الكثير منهم إلي الغرق في البحر، وبالتالي، تحقق الإجراءات المتشددة للاتحاد الأوروبي نتائج هي عكس النتائج المرجوة تماما. في حين تبقي الأسباب الرئيسية، بدون إصلاح من جهة أخري، هناك من يرى انه تتعارض هذه الإجراءات الأمنية مع المواثيق والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. فالمادة الثالثة عشرة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تنص علي: "حق أي شخص في اختيار مكان إقامته وحرية التنقل داخل أي بلد يشاء". كما تؤكد أن "لكل شخص الحق في مغادرة أي بلد والعودة إلي بلده الأصلي، الا ان هذه الدول الاوروبية هي التي تجعل منهم مواطنين من الدرجة الثانية، بامتهان كرامتهم وتمريغها في وحل التميز العنصري.

النتائج:

- في ظل تنامي وتدعيم سياسات غلق الحدود ومنع الهجرة خاصة بعد 2002/09/11 اضافة الى تداعيات العولمة وغلاء المعيشة وتأثيرات وسائل الاعلام زادة حدة الطرد والرغبة في الهجرة الغير الشرعية تجلت صورتها في قراب الموت في البحر الابيض المتوسط؛

- التقدير الاوروبي لتهديدات الجديدة لم يتبلور الا بعد احداث 2002/09/11 حيث واجهتها باستراجيات واساليب؛
- الاجراءات السياسية المقدمة من الاتحاد الاوروبي تركز على زيادة سيطرة على الحدود مثل ما يسمى REVI GROUP التي حققت في 1975كفكرة لتعاون الامني الداخلي؛
- اصبح التعاون على الهجرة في اطار الاتحاد الاوروبي متحدا منذ 1993 بسريان معاهدة ماستريخت حيث وجدت قضية الهجرة الضوء الساطع للمرة الاولى بعدها 1985 عندما وقعت اتفاقية شنغن وطبقت في 1995 وهناك من يقول انها لم تدمج في ايطار الاتحاد الاوروبي؛
- اوروبول مكتب الشرطة استطاعت ان تدخل هذه الوكالة المراكز المستحدثة وهي وكالة برلين ووكالة روما ووكالة مدريد؛
- يتعامل الاتحاد من اجل المتوسط مع الهجرة الغير الشرعية بقسوة ونقطة الضعف المحورية هي انه لا يذكر افريقيا جنوب الصحراء رغم ان المهاجرين ينطلقون منها ليصلوا الى اوروبا؛
- تضمن التصريح القمة الاقتصادية والاجتماعية في باريس ان كل سياسة لضبط تدفق المهاجرين ينبغي ان ترافقها في البلدان الاصلية اعمال لصالح التنمية بلتعاون مع البلدان المستقبلة؛
- سياسة الجؤار التي وضعها الاتحاد الاوروبي بدلا من ان تمارس مع الجيران فهي سياسه من الداخل لأجل الخارج.

قائمة المراجع:

1. رؤوف منصوري،الهجرة السرية من منظور الامن الإنساني، مذكرة ماجستير، جامعة سطيف 2،كلية الحقوق والعلوم السياسية،قسم العلوم السياسية،تخصص حقوق الانسان والامن الانساني،2013/2014 .
2. خديجة بتقة،السياسة الامنية الاوروبية لمواجهة الهجرة الغير الشرعية، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فسم العلوم السياسية، تخصص علاقات دولية واستراتجية، 2013/2014.
3. المنظمة الدولية للهجرة – المغرب دليل خاص بالتكوين الأ سا سي التحرك لمناهظة الاتجار بلاشخاص وتهريب المهاجرين،DEPARMENTE OF STATE UNITED STATES OF AMIRICA
4. فايزة بركان، "اليات التصدي للهجرة الغير الشرعية" ، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فسم العلوم السياسية، تخصص علم الاجرام والعقاب ،2011/2012
5. ساعد رشيد، واقع الهجرة غير الشرعية في الجزائر من منظور الامن الإنساني، مذكرة ماجستير، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فسم العلوم السياسية، تخصص دراسات مغاربية،.2011/2012
6. حسين طلال مقلد; محددات السياسة الخارجية والأمنية الأوروبية المشتركة ; مجلة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 25العدد الاول.2009
7. عبد الوهاب محمد إسماعيل العمراني، الاتحاد الأوروبي والعلاقات اليمنية الأوروبية،عمان دار الشروق للنشر والتوزيع،2011
8. حسن نافعة، "الاتحاد الاوروبي والدروس المستفادة عربيا"، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية،
9. وائل احمد علام، البرلمان الأوروبي، مصر: دار النهضة العربية،.1998
10. صدام مربر الجميلي، الاتحاد الأوروبي ودوره في النظام العالمي الجديد بيروت: دار المنهل اللبناني،.2009
11. سهام حروري،."الهجرة وسياسة الحوار الاوروبي"، مجلة المفكر العدد الخامس..من 348 الى 350.
12. هشام صاغور، "السياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي تجاه دول جنوب المتوسط" ،الإسكندرية:مكتبة الوفاء القانونية،2010،

13. محمد امين الميداني،"النظام الأوروبي لحماية حقوق الانسان"، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية،2009 ،
14. سليمان سميرة،دور البيروقراطيات الدولية في امننة قضتي تغير المناخ والهجرة الغير الشرعية، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، فسم العلوم السياسية، تخصص إدارة دولية،سنة2012.
15. عبد القادر رزيق المخادمي، "الاتحاد من اجل المتوسط الابعاد والافاق "،الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2009.
16. مصطفى بخوش،. "حوض البحر الابيض المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة "، ط.1. الجزائر: دار الفجر للنشر والتوزيع،2006،
17. بشارة خضر، اوروبا من اجل المتوسط من مؤتمر برشلونة الى قمة باريس2008_1990 ، بيروت:مركز دراسات الوحدة العربية،

18. Stefan maier , « la protection internationale et européene des réfugiés » , France: edition a ; pedone , (2014),P.
19. Catherine wihtol de wenden la politique migratoire de l'union européenne ;des ponts, pas des murs;paris:center national de la recherche scientifique.
20. isabel schafer politiques migratoires et identitaires de l'union européenne (UE)dans l'espace euro_méditerranéen berlin:humboldt universitat zu berlin 2010.